

أما غير الصالحات - وهن " اللاتي يحاولن الخروج على حقوق الزوجية ويحاولن الترفع والنشوز عن مركز الرياسة، بل على ما تقتضية فطرهن فيعرضن بذلك الحياة الزوجية للتدهور والانحلال - فقد وضعت السورة لردعهن واصلاحهن ورددن إلى مكانتهن الطبيعية والمنزلية: طريقين واضحين، وكلت أحد هما إلى الرجل بحكم الاشراف والرياسة وهوان يعالجها بأنواع من العلاج، هي الوعط، والهجر، والضرب؛ لكل صنف من النساء ما يليق به ويكفي في رده. فالتى يكفيها الوعط بالقول لا يستعمل معها الهجر ولا الضرب، والتى يصلحها الهجر لايتهاون في جانبها بالوقوف عند حد القول والوعظ، ولايسرف فيصل به الأمر إلى حد الضرب، بل يهجر وكفى.

وهناك صنف من النساء معروف في بعض البيئات لا تؤثر فيه الموعظة ولا يكثر بالهجر فضلا عن أن يصلح الهجر، فأبج للرجل نوع من التأديب المادى وهو الذي عبر عنه القرآن بالضرب وجعله آخر الوسائل الاصلاحية اشارة إلى أنه لايلجأ إليه الا عند الضرورة كدواء أخير. وقد أساء المتحضرون من أبناء المسلمين فهم هذا النوع من العلاج ووصفوه بأنه نوع من الطغيان الذي لايتفق وكرامة الزوجة، وهم في الواقع إنَّما يتملقون بذلك عواطف المرأة، ويتظاهرون أمامها بالحرص على مصلحتها وكرامتها، وحسبنا أن نسأل المرأة العاقلة: أي الأمرين أحفظ لحياة الزوجة، وأبقى على الأسرة؟ أن تؤخذ الزوجة الشاذة بشيء من العقوبة يردّها إلى صوابها، أم تترك لتسترسل في نشوزها فتهدم بيتها وسعادتها وتشرّد أطفالها؟ أن التأديب المادى لأرباب الشذوذ أمر تدعو ألية الفطر، وقد وكلته الطبيعة إلى الآباء في الأسر، كما وكلته إلى الحكام في الأمم، ولولا هذا لما بقيت أسرة، ولاصلحت أمة، وليس من كرامة الأسرة أن يهرع الرجل إلى طلب محاكمة زوجه كلما انحرفت أو خالفت أو حاولت أن تنحرف وتخالف. فهذا هو التشريع الحكيم الذي وضعه الخبير بطيات النفوس، الرحيم بخلقه، المحيط بالطبائع